

ص-0000396-30104-08-2023

من المديرية العامة للاداءات إلى

19 ديسمبر 2023

الموضوع: حول طلب توضيحات بخصوص المذكرة الإدارية عدد 1706 والصادرة بتاريخ 09 مارس 2020
المرجع: مکتوبم الوارد بتاريخ 22 نوفمبر 2023

وبعد، تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي تطلبون من خلاله مدكم بتوضيحات حول المذكرة الإدارية عدد 1706 الصادرة بتاريخ 9 مارس 2020 والتي تقرر بمقتضاها إيقاف العمل بالإجراءات المتمثلة في إسناد شهادات في الوضعية الجبائية للمشاركة في الصفقات والالزامات و البتات العمومية أو طلبات العروض المتعلقة بإسناد عقود شراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص والتثبت مباشرة عبر منظومة الشراء العمومية على الخط TUNEPS من إحترام مقتضيات الفصل 110 من مجلة الحقوق و الإجراءات الجبائية نفيديكم بما يلي:

- تم بمقتضى أحكام الفصل 32 من القانون عدد 66 لسنة 2017 و المتعلق بقانون المالية لسنة 2018 تنقيح أحكام الفصل 110 من مجلة الحقوق و الإجراءات الجبائية المتعلقة وذلك بربط المشاركة في الصفقات العمومية والالزامات و البتات العمومية و طلبات العروض المتعلقة بإسناد عقود الشراكة بين القطاع العام و الخاص بتسوية الوضعية الجبائية .

- طبقا لأحكام الأمر الحكومي عدد 416 لسنة 2018 و المؤرخ في 11 ماي 2018 و المتعلق بإتمام و تنقيح الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية " تبرم وجوبا الصفقات العمومية الخاصة بالوزارات و الجماعات المحلية و المؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية و المنشآت العمومية عبر منظومة الشراء العمومي على الخط "تونيس" وفق دليل إجراءات تعده الهيئة العليا للطلب العمومي و تتم المصادقة عليه بمقتضى قرار من رئيس الحكومة ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية و ذلك باستثناء حالات التعذر الفني الطارئة و غير المتوقعة التي تعلن عنها وحدة الشراء على الخط عبر المنظومة او باي طريقة أخرى مادية و غير مادية " .

كما تم بمقتضى المذكرة العامة عدد 13 لسنة 2018 والمتعلقة بشرح أحكام الفصل 32 المذكور سابقا التخلي عن إسناد الشهادة المسلمة من قبل مصالح الجبائية المتعلقة بإيداع جميع التصاريح الجبائية المستوجبة باعتبار أن الهياكل العمومية يمكنها التثبت في الوضعية الجبائية عبر المنظومات المعلوماتية المتوفرة.

وباعتبار أنه لم يتم تعميم العمل بمنظومة "TUNEPS" لتشمل كل المشتريين العموميين فقد تقرر مواصلة العمل بصفة إستثنائية سنتي 2018 و2019 بالأجراء المتمثل في إسناد الشهادة المذكورة في شكلها المادي .

- وحيث تم سنة 2020 استكمال إنخراط جميع الوزارات والمؤسسات والهياكل العمومية بمنظومة الشراءات على الخط "TUNEPS" فقد تقرر الغاء الاجراء المتعلق بإسناد شهادت في تسوية الوضعية الجبائية طبقا لأحكام الفصل 110 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية بإصدار المذكرة الإدارية عدد 1706 لسنة 2020.

هذا وتكون معالجة الوضعيات الأخرى ذات الصلة وخاصة الصفقات الممولة من قبل هيآت تمويل أجنبية في إطار اتفاقيات دولية أو بمشاركة الأشخاص غير المقيمين بالبلاد التونسية في الصفقات والالزمات و البنات العمومية وطلبات العروض المتعلقة بإسناد عقود شراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص من مشمولات المصالح المركزية للإدارة العامة للاداءات ويمكن إسناد الشهادة بموجبها.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

المدير العام للاداءات
للإيضاح:نتيجة الغري حرم العربي